[311] قد أغنى الله عنها، قلت: إنما أردت أن أعلمها قال: هي في كتاب علي عليه السلام (*). 53 - وعن الفضل أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول في المتعة ونحوها: أما يستحي أحدكم أن يرى في موضع العورة فيدخل بذلك على صالح إخوانه وأصحابه (*). 54 - وعن سهل بن زياد، عن عدة من أصحابنا أن أبا عبد الله عليه السلام قال لاصحابه: هبوا لي المتعة في الحرمين وذلك إنكم تكثرون الدخول علي فلا آمن من أن تؤخذوا فيقال: هؤلاء من أصحاب جعفر عليه السلام. قال جماعة من أصحابنا رضي الله عنهم: العلة في نهى أبي عبد الله عليه السلام عنها في الحرمين أن أبان بن تغلب كان أحد رجال أبي عبد الله عليه السلام والمروي عنهم فتزوج امرأة بمكة وكان كثير المال فخدعته المرأة حتى أدخلته صندوقا لها، ثم بعثت إلى الحمالين فحملوه إلى باب الصفا ثم قالوا: يا أبان هذا باب الصفا وإنا نريد أن ننادي عليك هذا أبان بن تغلب أراد أن يفجر بامرأة. فافتدى نفسه بعشرة آلاف درهم فبلغ ذلك أبا عبد الله عليه السلام فقال لهم: وهبوها لي في الحرمين. 55 - وروى أصحابنا، عن غير واحد، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال لاسماعيل الجعفي وعمار الساباطي: حرمت عليكما المتعة من قبلي ما دمتما تدخلان علي وذلك لاني أخاف تؤخذا فتضربا وتشهرا فيقال: هؤلاء أصحاب جعفر. _____ في هذه المواضع بياض في الاصل نحو كلمتين وفي أعلى الصفحة " لابد أن يكتب الحمرة في هذه المواضع ويستعلم من ملا محمد رضا وملا ذو الفقار ان شاء الله ". _____